

كشف مرافق للقرار رقم ٢٠٠٠/٨٠  
بمنح زى لشاغلى بعض الوظائف  
بوزارة البلديات الإقليمية والبيئة

الوظيفة	الزى
١ فنى صحى	معطفان
٢ ملاحظ أغذية	بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس
٣ مراقب أغذية	بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس
٤ ناظر سوق	بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس
٥ فنى شؤون بيئية	بنطلونان + قميصان
٦ مفتش تلوث بيئى	بنطلونان + قميصان
٧ ملاحظ حيوانات	دشداشتان + مصران

وزارة الداخلية

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٠/٧

بتحديد رسوم إصدار شهادات الجنسية

استناداً إلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٨٣/٣ وتعديلاته.

وإلى القانون المالى الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته .

وإلى لائحة الرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٩/٥٢ .

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم (م و م - ت/٣٥٧٩/م.ت.د/٦/٣/١٤٥١) المؤرخ

في ١٧/٩/١٤٢٠ هـ الموافق ٢٥/١٢/١٩٩٩ م .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : يحدد رسم إصدار كل شهادة من شهادات الجنسية العمانية بمبلغ (١٠٠) مائة ريال

عماني .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

علي بن حمود البوسعيدي	صدر في : ١١ من شوال ١٤٢٠ هـ
وزير الداخلية	الموافق : ١٨ من يناير ٢٠٠٠ م
	نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٦٦) الصادرة في ١/٣/٢٠٠٠ م
	قرار وزارى
	رقم ٢٠٠٠/٢٠
	بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية لترشيحات مجلس الشورى
	استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٨٦ في شأن مجلس عمان .

وإلى اللائحة الداخلية لمجلس الشورى الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٨٨ .

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٧/١٢٨ بإصدار اللائحة التنظيمية لترشيحات مجلس الشورى .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٧) من اللائحة التنظيمية لترشيحات مجلس الشورى المشار

إليها النص الآتي :

«مادة (١٧) تشكل بقرار من وزير الداخلية لجنة رئيسية للترشيحات برئاسة وكيل

الوزارة وعضوية عدد من الأعضاء يحددهم قرار تشكيل اللجنة» .